

اقناع اهالي عكار، لا يبدو انه مستعد لخوض المغامرة في البقاع، لذلك اقدم امس، على تمرير اشارة بالغة الوضوح من مجده عنجر، مفادها ان المهمة نفسها يجب ان يقوم بها حزب الله وحركة امل في مناطق نفوذها السياسي، وأن مطمرا مذهبيا - مناطقيا يجب ان يبصر النور ويعيد توزيع اعباء بيروت والضواحي على قاعدة التوازن المعمول بها.

توازن المذهبي والامطار قادمة

فهو من مسلمات خطة لجنة الخبراء، ولقد اوصت به وبدأت الوزارات المعنية بتنفيذ هذه التوصية، لكن الربط بين وصول هذه الاموال الى البلديات واجراءات من قبيل «فتح حساب الصندوق البلدي المستقل»، او مشاريع لاصلاح آلية عمل الصندوق البلدي المستقل، او نقله الى وزارة الداخلية، كما ينص قانون البلديات، او حصرية وصلاحيه وزارة الاتصالات في توزيع اموال الخولي وكف يد وزارة المالية، وغيرها من المطالبات، سيبقى موضع نقاش سياسي، لكنه بالتأكيد لن يتحقق قبل بدء تنفيذ المرحلة الانتقالية، علماً ان قضية الصندوق البلدي المستقل والية عمله هي موضع انقسام سياسي حاد بين مختلف المكونات السياسية. لذلك فان معيار الاولوية في هذه المرحلة هو ضمان وصول اموال البلديات دون اي اعمال اقتطاع الى حسابات البلديات في مصرف لبنان، ضمن فترة زمنية قصيرة لضمان سرعة الانتقال من المرحلة الانتقالية الى المستخدمة، وبالتالي التخلص التدريجي والسريع من الواقع الحالي لإدارة النفايات المنزلية الصلبة، وخصوصاً في محافظتي بيروت وجبل لبنان.

مندرجات الخطة التي اقترتها، وخصوصاً البنود المعدلة التي جرى التوافق بشأنها مع الحركة البيئية التي انتدبها الحراك للتفاوض مع لجنة الخبراء. لكن الجميع بات محكوماً بمعادلة البعثة الدقة «الإزالة الفورية للنفايات»، لذلك فان اي اعتراض سواء كان بيئياً أو سياسياً، لن يكون حكماً مرتبطاً ببقاء أو رفع النفايات من الشارع، لأن مسألة ازالتهما الفورية، هي محط اجماع لبناني من مختلف الأفرقاء، بما في ذلك مجموعات الحراك المدني نفسه. الامثلة على ذلك كثيرة، فحين وضع فيتو على اي دور لمجلس الإنماء والاعمار في المرحلة الانتقالية بذريعة «تورط مسؤولين فيه في قضايا فساد»، فان ترجمة هذا المطلب تعني حكماً اللجوء الى تطبيق قانون الدفاع الوطني، وهي خطوة رفض الحراك السير بها خلال مناقشته لخطة شهاب، الامر الذي يعني ان الموجبات التعاقدية وضمان حسن سير المرفق العام يطرحان استمرار عمل مجلس الإنماء والاعمار في مهمات تتعلق بقطاع ادارة النفايات المنزلية الصلبة خلال المرحلة الانتقالية. اما مطلب تحرير اموال البلديات،

تمام سلام لحسم موقفه. وبناءً على هذا اللقاء سيبين ما إذا كان تيار المستقبل سينجح في إصرار تسوية تفضي في نهاية المطاف لبدء العمل في تحويل الموقع من مكب عشوائي الى مطمر صحي. وفيما لم يحسم حزب الطاشناق أمره بالنسبة إلى برج حمود، لم تترجم مباركة العماد ميشال عون لخطة شهاب بعد زيارة الأخير له، بل على العكس فان عددا من البلديات في عكار التي يملك فيها التيار الوطني الحر حضوراً واسعاً اعلنت رفضها للخطة. ويبدو ان عون ينتظر ان تقابل ايجابيته بامرار الخطة داخل مجلس الوزراء، بقبول الطرف الآخر للمبادرة التي عمل عليها النائب وليد جنبلاط والمتعلقة بالحل المقترح لتعيينات السلك العسكري ولالية عمل مجلس الوزراء، ولغيرها من الملفات العالقة داخل مجلس الوزراء وخارجه. وفي مقابل تعثر الحل السياسي، الذي سينعكس حكماً على تنفيذ خطة النفايات، فان الحراك الشعبي الذي لم يوافق على اقتراحات المرحلة الانتقالية والمتعلق بالمطامر، سينتقل مع بدء تنفيذ الخطة الى مرحلة جديدة من الاعتراض، عنوانها الاساسي مدى التزام الحكومة



ازمة النفايات: المراهقة مستمرة (باتريك باز - ا ف ب)

رد

الزراعة ولجنة النحل تردان على «الخبير»: ديوان المحاسبة منع الـ «أميتراز» ثم سمح به!

كذلك على وزارة الزراعة الإجابة عن سحب مناقصة شراء دواء بيولوجي في 12 آب، أي في اليوم نفسه الذي أعلنت فيه مناقصة «تقديم دواء لمكافحة الفارواز على النحل». بالنسبة إلى الترسبات، فقد ورد في مراسلة المدير العام لوزارة الاقتصاد في 2009/8/27 والموجهة للمدير العام لوزارة الزراعة ما مفاده: «نتيجة لمعاينتنا عدداً من المشاكل التي يواجهها مصدرو العسل في لبنان، فقد أجرت وزارة الاقتصاد الاتصالات اللازمة مع المعنيين في دول الاتحاد الأوروبي بهدف التعرف على الأسباب المانعة لدخول العسل اللبناني أراضي أوروبا، وتبين أنها ناشئة عن وجود ترسبات لمبيدات ومواد كيميائية محظورة وجودها في العسل المعد للاستهلاك... تبين من النقاش مع مربّي النحل في لبنان في مختلف المناطق، أنهم يستخدمون مواد مثل التتراسيكلين، الأميتراز، والفلوفينات، علماً بأن الأولى محظورة، والثانية غير مسموح بوجود أي ترسبات لها، والثالثة يجب ألا تزيد ترسباتها عن 0,01 بالمليون في العسل الأوروبي».

ورد في دفتر شروط المناقصة قياسات لطول شريحة الأميتراز بين 29 سنتمترًا و 21 سنتمترًا، وعرضها بين 3 و 4 سنتمترات، وسماكتها 5 ميليمترات... لماذا جرى تضيق المواصفات إلى هذه الدرجة؟ كذلك ورد أن الوزارة تريد شراء أدوية مبنية على مادة الأميتراز من دون تحديد الاسم التجاري، على أن ترى الوزارة إن كان الاسم التجاري، بعد فتح العروض، مسجلاً في الوزارة أو لا (!)، أي إن المواصفات تشددت في بنود، وفتحت على مصرعها في بنود أخرى...

رد المحرر في الواقع، إن الردين كانا أبلغ من أي دليل على الشكوك حول استعمال الأميتراز وترسباته في العسل، إذ ورد أن القاضي معلوف كان عضواً في الهيئة التي منعت استعمال الأميتراز وتحدثت عن أثره السلبي على العسل وصادراته. وأن وزارة الزراعة توقفت عن استعمال الأميتراز لمدة أربع سنوات بتوصية من ديوان المحاسبة، الهيئة المختصة في الديوان، التي كان عضواً فيها القاضي معلوف وتقول إن الأميتراز مضر بالصحة العامة. ولم يخرق هذا التوقف إلا في 2014/12/18، أي عندما أصبح أكرم شهاب وزيراً للزراعة، إذ رفع الملف إلى مجلس الوزراء لاتخاذ قرار مخالف لقرارات الديوان. وبحسب مصادر مطلعة، فإن وزير الزراعة السابق (وزير الصناعة الحالي) حسين الحاج حسن كان غائباً عن جلسة مجلس الوزراء التي اتخذت القرار بمخالفة ديوان المحاسبة. وتقول المصادر إن الوزير الحاج حسن ألغى في عام 2010 صفقة رست على شركة خوري، وأثار ذلك بلبله استدعت من الوزير الحاج حسن تزويد لجنة الزراعة النيابية بسامعة لهذه المادة. أما لماذا قُدر الديوان الموافقة على الصفقة الحالية، وأعاد تأكيد قراره رغم ملاحظات النيابة العامة لدى الديوان، فعلى الديوان وقضائه الإجابة، وخصوصاً أن القرار صادر عن غرفة غير مختصة، لكن «صودف» أنها تناوبت في العطلة القضائية، ومنحت الشركة المستوردة قرارين أحدهما يتعلق بصفقة في وزارة المال، والثاني في وزارة الزراعة!

مادة الـ «أميتراز» وفقاً للمعايير الدولية وليس لشراء مبيد باسم تجاري محدد بناءً على توصيات ديوان المحاسبة، وفازت مؤسسة خوري للتجارة العامة والتعهدات بالمناقصة لتقديمها مبيد «البيفاز» بأدنى الأسعار. لكن النيابة العامة لدى ديوان المحاسبة طلبت إعادة النظر في القرار، فتريثت وزارة الزراعة في تسلم المبيد إلى حين صدور قرار ديوان المحاسبة الذي عاد وأكد قراره السابق رغم مخالفة القاضي إيلي معلوف. توسّعت اللجنة في تفسير موقف ديوان المحاسبة ومخالفة القاضي إيلي معلوف، فقالت: «إن القاضي معلوف كان عضواً في الهيئة التي أصدرت القرار الشهير رقم 22/2011/11/11 والذي أشار إلى أن منع دخول العسل اللبناني إلى أوروبا سببه مادة الأميتراز، الأمر الذي نقضه قرار ديوان المحاسبة رقم 1719/ر تاريخ 2014/9/29، والذي اعتبر أن دواء أيففار ما زال لغاية تاريخه مسجلاً معتمداً حسب الأصول لدى العديد من الدول، منها فرنسا واليابان والولايات المتحدة وغيرها... فإنه لا شيء يحول دون استخدام دواء أيففار أو غيره من الأدوية التي تحوي مادة الأميتراز في مكافحة عنكبوت الفارواز». وقالت اللجنة إن القاضي معلوف الذي رفض تصديق مشروع تزييم دواء أيففار عام 2011 بحجة أن الدواء مضر بالصحة العامة، وافق على مشروع تزييم هذا الدواء في عام 2015 بموجب القرار رقم 1750/ر. وإن القاضي معلوف خالف بحجة عدم صلاحية الغرفة التي أصدرت القرار لبيت طلب إعادة النظر المرفوع من قبل النيابة العامة وهو لم يعترض على مشروع التزييم في الأساس.

فعالية المبيدات التي تعتمد على مادة الـ «أميتراز»، وأن العسل يصدر إلى الخارج، وإلى الاتحاد الأوروبي تحديداً، دون عوائق أو عراقيل. الوزير شهاب اختار هذا الدواء بناءً على المطلب المتكرر للنقابات والجمعيات... (وزارة الزراعة، اللجنة الفنية). - إن الكلام الصادر عن الدكتور سالم الحيار بشأن الأميتراز، لو صح، فإنه لا يتركز على أي أساس علمي أو موضوعي أو بحثي، وإلا لما كان الدكتور الحيار قد وافق خلال توليه إدارة مختبر كفرشيبا في وزارة الزراعة على تسلم المبيد واستعماله على النحل خلال عدة سنوات. إن مادة الأميتراز هي ذات منشأ أوروبي، والدواء الفائز في المناقصة هو ذو منشأ أوروبي أيضاً وحاصل من الوكالة الوطنية للدواء البيطري في فرنسا على شهادة تسويق غير محدّدة المدّة بموجب القرار 1995/73653206، وهو معتمد في الاتحاد الأوروبي كما أكدت وزارة الاقتصاد والتجارة في لبنان بكتابها رقم 2011/8025 تاريخ 2011/12/16 (وزارة الزراعة، اللجنة الفنية). - إن عدد الشرائح التي ستسلمها وزارة الزراعة يبلغ 370 ألف شريحة (منها 120 ألف شريحة قُدمت مجاناً بناءً على طلب وزير الزراعة) بسعر لا يتجاوز 1,5 مليار ليرة، أي ما يعادل 4050 ليرة للشريحة الواحدة، علماً بأن الوزارة رصدت 1,5 مليار ليرة وليس مبلغ 800 مليون ليرة كما ورد (وزارة الزراعة، اللجنة الفنية).

في النقاط الأخرى

قالت الوزارة إنها طلبت إجراء مناقصة لشراء مبيد يحتوي على نسب محدّدة من

تلقت «الخبير» ردين على مقال نشر في 2 تشرين الأول بعنوان: «دس الـ «أميتراز» في العسل: صفقة مسمومة في وزارة الزراعة أيضاً». الرد الأول من مكتب وزير الزراعة أكرم شهاب، والثاني من اللجنة العليا الفنية لقطاع النحل في لبنان. الرّدان يتشابهان في غالبية النقاط التوضيحية، إلا أن ردّ اللجنة الفنية توسّع في إثارة بعض النقاط مستهدفاً قضاة ديوان المحاسبة.

في النقاط المتشابهة

- إن مادة الـ «أميتراز» من أهم المواد المستعملة في مكافحة حشرة الفارواز، خصوصاً في نطاق الاتحاد الأوروبي، كذلك فإنه ثابت من التقارير العلمية والفحوصات المخبرية أنها لا تترك أي ترسبات على العسل. وهذا ما أكده قرار ديوان المحاسبة رقم 1719/ر. م. تاريخ 2014/9/29 وكتاب وزارة الاقتصاد والتجارة رقم 2011/8025 تاريخ 2011/12/16 (وزارة الزراعة، اللجنة الفنية). - إن وزير الزراعة السابق حسين الحاج حسن أصدر في 2010/11/20 القرار الآتي: «بناءً للاستشارات العلمية، قرّرت الوزارة اعتماد عملية التناوب في مكافحة مرض الفارواز بين الدواء المركب من الـ «أميتراز» وذلك المركب من الأسيد، للحدّ من مقاومة الحشرة للمبيد عند استخدامه بشكل مستمر». وقد استعملت مبيدات لا تعتمد على مادة الـ «أميتراز» لمكافحة حشرة الفارواز بين عامي 2010 و 2014، لكن استعمال مادة الـ «أميتراز» حالياً ينسجم مع قرار الوزير حسين الحاج حسن (وزارة الزراعة، اللجنة الفنية). - إن غالبية مربّي النحل في لبنان يؤكّدون